

## وزارة المالية

قرار رقم ٣٠٢ لسنة ٢٠١٣

### وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١  
والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحة الضرائب العامة  
والضرائب على المبيعات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧٩ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء مركز كبار الممولين ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٧١ لسنة ٢٠٠٩ بنقل اختصاصات مركز  
كبار الممولين إلى مصلحة الضرائب المصرية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة العامة على المبيعات الصادرة بقرار وزير المالية  
رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقرار رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن دمج المناطق الضريبية  
وتعديل النطاق الجغرافى لها ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٠ بشأن تعديل اختصاص لجان التظلمات ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١٠ بتجديد تعيين مفوضى الوزير

للجنة الثامنة ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١١ بإعادة تشكيل المفوضين الدائمين للوزير

بلجان التظلمات ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٢ بتعيين رؤساء المناطق ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن تعديل اختصاص لجان التظلمات

بمصلحة الضرائب المصرية (مبيعات) وتشكيل المفوضين الدائمين للوزير بلجان التظلمات ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٢ بتعيين مفوض دائم للوزير  
باللجنة الثالثة تظلمات (الدائرة الثانية) ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء لجنة عاشرة للتظلمات  
بمصلحة الضرائب المصرية (مبيعات) ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

### **قرار:**

#### **( المادة الاولى )**

يُعدل اختصاص لجان التظلمات بمصلحة الضرائب المصرية (مبيعات) بوزارة المالية ،  
على النحو الآتى :

اللجنة الاولى - وتختص بنظر منازعات مناطق شمال وشرق القاهرة أول وثان  
وما يتبعها من مأموريات ومكاتب ومأمورية المقاولات ومركز متوسطى الممولين :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ١٧ شارع سنان - الزيتون - القاهرة ،  
وتقسم تلك اللجنة إلى الدائرتين الآتيتين :

**الدائرة الأولى - وتختص بنظر منازعات منطقة شرق القاهرة أول ومأمورية المقاولات .**

**الدائرة الثانية - وتختص بنظر منازعات مناطق شمال القاهرة وشرق القاهرة ثان  
ومركز متوسطى الممولين .**

اللجنة الثانية - وتختص بنظر منازعات مناطق وسط وغرب وجنوب القاهرة  
وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ١١ شارع المبتديان - السيدة زينب - القاهرة ،  
وتقسم تلك اللجنة إلى الدوائر الآتية :

**الدائرة الأولى - وتختص بنظر منازعات منطقة غرب القاهرة .**

**الدائرة الثانية - وتختص بنظر منازعات منطقة جنوب القاهرة .**

**الدائرة الثالثة - وتختص بنظر منازعات منطقة وسط القاهرة .**

اللجنة الثالثة - وتختص بنظر منازعات مناطق شمال وجنوب الجيزة  
وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ١٨ ميدان ابن خلدون - الصحفيين - الجيزة ،  
وتقسم تلك اللجنة إلى الدائرتين الآتيتين :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر منازعات منطقة شمال الجيزة .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر منازعات منطقة جنوب الجيزة .

اللجنة الرابعة - وتختص بنظر منازعات مناطق وسط وشرق وغرب الإسكندرية والجمرك  
وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٢١ شارع المشير/ أحمد إسماعيل -  
أمام محطة سيدى جابر - الإسكندرية ، وتقسم تلك اللجنة إلى الدوائر الآتية :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر منازعات مناطق شرق ووسط الإسكندرية .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر منازعات منطقة غرب الإسكندرية .

الدائرة الثالثة - وتختص بنظر منازعات منطقة الجمرك .

اللجنة الخامسة - وتختص بنظر منازعات مناطق شمال وغرب وجنوب القناة  
وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٣٠ شارع الجمهورية ، برج الثلاثين - الإسماعيلية .

اللجنة السادسة - وتختص بنظر منازعات مناطق شرق ووسط وشمال الدلتا والمنوفية  
والقليوبية وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٧٩ شارع الجيش أمام الكوبرى العلوى - طنطا ،  
وتقسم تلك اللجنة إلى الدوائر الآتية :

الدائرة الأولى - وتختص بنظر منازعات مناطق شرق ووسط الدلتا .

الدائرة الثانية - وتختص بنظر منازعات منطقة شمال الدلتا .

الدائرة الثالثة - وتختص بنظر منازعات مناطق المنوفية والقليوبية .

اللجنة السابعة - وتختص بنظر منازعات مناطق شمال الصعيد وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى شارع أحمد عرابى - عمارة مصر للتأمين - بنى سويف .

اللجنة الثامنة - وتختص بنظر منازعات مناطق شمال مصر العليا وجنوب مصر العليا

والبحر الأحمر وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى ٢٣ شارع بورسعيد - عمارة جمعية

النقل للسيارات - سوهاج .

اللجنة التاسعة - وتختص بنظر منازعات مركز كبار الممولين :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى مركز كبار الممولين .

اللجنة العاشرة - وتختص بنظر منازعات منطقة وسط الصعيد

وما يتبعها من مأموريات ومكاتب :

ومقرها مبنى المصلحة الكائن فى أبراج التوحيد امتداد شارع يسرى راغب - أسيوط .

### ( المادة الثانية )

يُعاد تشكيل المفوضين الدائمين للوزير الذين يختصون بنظر منازعات لجان التظلمات

المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار لمدة عام ، وذلك على النحو الآتى :

**اللجنة الأولى :**

الدائرة الأولى - السيدة/ سامية عبد المقصود هندى .

الدائرة الثانية - السيدة/ ثريا سيد جمعة .

**اللجنة الثانية :**

الدائرة الأولى - السيد/ يوسف السيد يوسف الشرنوبى .

الدائرة الثانية - السيد/ محمد بديع محمود .

الدائرة الثالثة - السيدة/ إبتسام على أحمد .

**اللجنة الثالثة :**

الدائرة الأولى - السيد / طلعت طاهر حسن الوتار .

الدائرة الثانية - السيد / محمد مصطفى حنفى .

**اللجنة الرابعة :**

الدائرة الأولى - السيد / عادل إبراهيم عبد السميع .

الدائرة الثانية - السيدة / زينب حسن محمد رمضان .

الدائرة الثالثة - السيد / عبد الحميد أحمد عبد الحميد عوض .

**اللجنة الخامسة :**

السيد / شوقى على محمد السيد دياب .

**اللجنة السادسة :**

الدائرة الأولى - السيد / محمد عبد الرحيم محمود .

الدائرة الثانية - السيد / محمد محى الدين أحمد حسنين .

الدائرة الثالثة - السيد / إبراهيم محمد أحمد هريدى .

**اللجنة السابعة :**

السيد / عطية عثمان سيد محمد .

**اللجنة الثامنة :**

السيد / علم الدين محمود على .

**اللجنة التاسعة :**

السيدة / حمايات عبد العظيم محمد .

**اللجنة العاشرة :**

السيد / حسين مصطفى المهدي السيد .

( المادة الثالثة )

فى حالة غياب أى من مفوضى لجان التظلمات المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار ، يحل محله مفوض إحدى الدوائر التابعة لذات اللجنة ، ويحل مفوض اللجنة الثامنة محل مفوض اللجنة السابعة ، كما يحل أى من مفوضى دائرتى اللجنة الثالثة محل مفوض اللجنة التاسعة ، ويحل مفوض اللجنة العاشرة محل مفوض اللجنة السابعة والعكس .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لنشره ، وعلى رئيس مصلحة الضرائب المصرية تنفيذه .

صدر فى ٢٦/٥/٢٠١٣

وزير المالية

د. فياض عبد المنعم